

Distr.: General
4 October 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون
البندان ٨٧ و ٩٣ من جدول الأعمال
إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية
في الشرق الأوسط
خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط

خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط

تقرير الأمين العام

١ - اتخذت الجمعية العامة في دورتها الستين القرار ٩٢/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، المعنون "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط"، وورد فيه أن الجمعية العامة:

(أ) ترحب بالاستنتاجات المتعلقة بالشرق الأوسط التي توصل إليها مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠ (الفقرة ١)؛

(ب) تؤكد من جديد أهمية انضمام إسرائيل إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وإخضاع جميع مرافقها النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية، تحقيقاً لهدف الانضمام الشامل إلى المعاهدة في الشرق الأوسط (الفقرة ٢)؛

(ج) تهيب بتلك الدولة أن تنضم دون مزيد من الإبطاء إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وألا تستحدث أسلحة نووية أو تنتجها أو تجربها أو تكتنيتها بأي طريقة أخرى، وأن تتخلى عن حيازة الأسلحة النووية، وأن تخضع للضمانات الشاملة التي تطبقها



الوكالة على جميع مرافقها النووية غير الخاضعة للضمانات باعتبار ذلك تدييرا مهما من تدابير بناء الثقة فيما بين جميع دول المنطقة وخطوة نحو تعزيز السلام والأمن (الفقرة ٣)؛

(د) تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين تقريرا عن تنفيذ ذلك القرار (الفقرة ٤).

٢ - ويقدم هذا التقرير عملا بالفقرة ٤ من القرار ٩٢/٦٠. وباستثناء المواد التي أحالتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية (انظر المرفق)، لم يتلق الأمين العام أي معلومات إضافية منذ تقديم آخر تقرير له بشأن هذا الموضوع (A/60/126 (Part II) إلى الجمعية العامة في دورتها الستين.

تطبيق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الشرق الأوسط

القرار GC(50)/RES/16 الذي اتخذته^(٢) المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في جلسته العامة العاشرة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦

إن المؤتمر العام،

(أ) إذ يسلم بأهمية عدم انتشار الأسلحة النووية على الصعيدين العالمي والإقليمي في تعزيز السلم والأمن الدوليين،

(ب) وإذ يدرك فائدة نظام ضمانات الوكالة كوسيلة يُعتمد عليها للتحقق من استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية،

(ج) وإذ تقلقه العواقب الهائلة، التي تهدد السلم والأمن، لوجود أنشطة نووية في منطقة الشرق الأوسط ليست مكرسة بالكامل للأغراض السلمية،

(د) وإذ يرحب بالمبادرات المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك الأسلحة النووية، في الشرق الأوسط وبالمبادرات السابقة بشأن تحديد الأسلحة في المنطقة،

(هـ) وإذ يسلم بأن تحقيق هذه الأهداف بالكامل سوف تعززه مشاركة جميع دول المنطقة،

(و) وإذ يشيد بجهود الوكالة بشأن تطبيق الضمانات في الشرق الأوسط وبالمواقف الإيجابية التي اتخذتها معظم الدول بعقدتها اتفاق ضمانات شاملة،

(ز) وإذ يشير إلى قراره GC(49)RES/15،

١ - يحيط علماً بتقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC(50)/12؛

٢ - ويؤكد الحاجة الملحة لأن تقبل جميع دول الشرق الأوسط على الفور تطبيق ضمانات الوكالة الشاملة على كل ما لديها من أنشطة نووية، كتدبير هام من تدابير بناء الثقة فيما بين جميع دول المنطقة، وكخطوة من أجل تعزيز السلم والأمن في سياق إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية؛

(٢) اتخذ القرار بأغلبية ٨٩ صوتاً مقابل صوتين وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت.

٣ - **ويطلب** من جميع الأطراف المعنية مباشرة أن تنظر بجدية في اتخاذ الخطوات العملية والملائمة اللازمة لتنفيذ اقتراح إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط يمكن التحقق منها بشكل متبادل وفعال، ويدعو البلدان المعنية التي لم تنضم بعد إلى النظم الدولية لعدم الانتشار، بما في ذلك معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أن تفعل ذلك كوسيلة لاستكمال المشاركة في منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط ولتقوية السلم والأمن في المنطقة؛

٤ - **ويحيط علماً** بأهمية مفاوضات السلام الثنائية في الشرق الأوسط، وأنشطة الفريق العامل المتعدد الأطراف المعني بتحديد الأسلحة والأمن الإقليمي، في تعزيز الثقة والأمن المتبادلين في الشرق الأوسط، بما في ذلك إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية؛

٥ - **ويرجو** من المدير العام أن يواصل مشاوراته مع دول الشرق الأوسط لتيسير التطبيق المبكر ل ضمانات الوكالة الشاملة على جميع الأنشطة النووية في المنطقة بقدر ما يتصل ذلك بإعداد اتفاقات نموذجية، وباعتبار ذلك خطوة ضرورية نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، كما جاء في القرار GC(XXXVII)/RES/627؛

٦ - **ويطلب** من جميع دول المنطقة أن تتعاون مع المدير العام إلى أقصى حد في تنفيذ المهام المسندة إليه في الفقرة السابقة؛

٧ - **ويطلب كذلك** من جميع دول المنطقة أن تتخذ تدابير ترمي إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، بما في ذلك تدابير لبناء الثقة وتدابير للتحقق؛

٨ - **ويطلب** من جميع الدول الأخرى، لا سيما تلك التي تتحمل مسؤولية خاصة عن الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، أن تقدم كل مساعدة للمدير العام بتيسيرها مهمة تنفيذ هذا القرار؛

٩ - **ويرجو** من المدير العام أن يقدم لمجلس المحافظين وللمؤتمر العام في دورته العادية الحادية والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وأن يدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة المذكورة بنداً عنوانه "تطبيق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الشرق الأوسط".